

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ



ސަލްޕިއަރު ސަރުކާރުގެ ނަންބަރު

މަސަވަރު

ސަރުކާރުގެ ނަންބަރު

ސަލްޕިއަރު ސަރުކާރުގެ ނަންބަރު

4013/Cv-C/2021

މަސަވަރު ސަރުކާރުގެ ނަންބަރު

ސަލްޕިއަރު ސަރުކާރުގެ ނަންބަރު 4013/Cv-C/2021 ގައި ބަޔާންކޮށްފައިވާ ގޮތުގައި ސަރުކާރުގެ ނަންބަރު

މަސަވަރު ސަރުކާރުގެ ނަންބަރު

މަސަވަރު ސަރުކާރުގެ ނަންބަރު

މަސަވަރު ސަރުކާރުގެ ނަންބަރު

(C-846/2008) ގައި ބަޔާންކޮށްފައިވާ ގޮތުގައި

މަސަވަރު ސަރުކާރުގެ ނަންބަރު

(A045622) ގައި ބަޔާންކޮށްފައިވާ ގޮތުގައި ސަރުކާރުގެ ނަންބަރު / ސަލްޕިއަރު ސަރުކާރުގެ ނަންބަރު

މަސަވަރު ސަރުކާރުގެ ނަންބަރު

ސަލްޕިއަރު ސަރުކާރުގެ ނަންބަރު

20-04-1444

14-11-2022



ސަލްޕިއަރު ސަރުކާރުގެ ނަންބަރު

16-04-1443

21-11-2021





2.5. في ضوء ذلك، فإن المحكمة ترى أن دعوى المدعي في هذا الشأن، والتي هي من قبيل دعوى التعويض، لا يمكن مقبولتها، لأن المدعي لم يثبت وقوع خطأ من جانب المدعى عليه، كما أنه لم يثبت أن المدعى عليه قد سبب له ضرراً مالياً، وبالتالي، فإن المحكمة ترفض دعوى المدعي في هذا الشأن، وتقرر أن المدعى عليه لا يتحمل أي مسؤولية عن الأضرار التي ادعى وقوعها.

2.6. في ضوء ذلك، فإن المحكمة ترى أن دعوى المدعي في هذا الشأن، والتي هي من قبيل دعوى التعويض، لا يمكن مقبولتها، لأن المدعي لم يثبت وقوع خطأ من جانب المدعى عليه، كما أنه لم يثبت أن المدعى عليه قد سبب له ضرراً مالياً، وبالتالي، فإن المحكمة ترفض دعوى المدعي في هذا الشأن، وتقرر أن المدعى عليه لا يتحمل أي مسؤولية عن الأضرار التي ادعى وقوعها.

2.7. في ضوء ذلك، فإن المحكمة ترى أن دعوى المدعي في هذا الشأن، والتي هي من قبيل دعوى التعويض، لا يمكن مقبولتها، لأن المدعي لم يثبت وقوع خطأ من جانب المدعى عليه، كما أنه لم يثبت أن المدعى عليه قد سبب له ضرراً مالياً، وبالتالي، فإن المحكمة ترفض دعوى المدعي في هذا الشأن، وتقرر أن المدعى عليه لا يتحمل أي مسؤولية عن الأضرار التي ادعى وقوعها.

2.8. في ضوء ذلك، فإن المحكمة ترى أن دعوى المدعي في هذا الشأن، والتي هي من قبيل دعوى التعويض، لا يمكن مقبولتها، لأن المدعي لم يثبت وقوع خطأ من جانب المدعى عليه، كما أنه لم يثبت أن المدعى عليه قد سبب له ضرراً مالياً، وبالتالي، فإن المحكمة ترفض دعوى المدعي في هذا الشأن، وتقرر أن المدعى عليه لا يتحمل أي مسؤولية عن الأضرار التي ادعى وقوعها.

2.9. في ضوء ذلك، فإن المحكمة ترى أن دعوى المدعي في هذا الشأن، والتي هي من قبيل دعوى التعويض، لا يمكن مقبولتها، لأن المدعي لم يثبت وقوع خطأ من جانب المدعى عليه، كما أنه لم يثبت أن المدعى عليه قد سبب له ضرراً مالياً، وبالتالي، فإن المحكمة ترفض دعوى المدعي في هذا الشأن، وتقرر أن المدعى عليه لا يتحمل أي مسؤولية عن الأضرار التي ادعى وقوعها.

في ضوء ذلك، فإن المحكمة ترى أن دعوى المدعي في هذا الشأن، والتي هي من قبيل دعوى التعويض، لا يمكن مقبولتها، لأن المدعي لم يثبت وقوع خطأ من جانب المدعى عليه، كما أنه لم يثبت أن المدعى عليه قد سبب له ضرراً مالياً، وبالتالي، فإن المحكمة ترفض دعوى المدعي في هذا الشأن، وتقرر أن المدعى عليه لا يتحمل أي مسؤولية عن الأضرار التي ادعى وقوعها.



3. تقرر في وقت لاحق من تاريخ صدور هذا القرار في حق المدعى عليه في دفع التكاليف القضائية التي يتحملها المدعي.

3.1. تقرر في وقت لاحق من تاريخ صدور هذا القرار في حق المدعى عليه في دفع التكاليف القضائية التي يتحملها المدعي، كما تقرر في وقت لاحق من تاريخ صدور هذا القرار في حق المدعى عليه في دفع التكاليف القضائية التي يتحملها المدعي، كما تقرر في وقت لاحق من تاريخ صدور هذا القرار في حق المدعى عليه في دفع التكاليف القضائية التي يتحملها المدعي.

3.2. تقرر في وقت لاحق من تاريخ صدور هذا القرار في حق المدعى عليه في دفع التكاليف القضائية التي يتحملها المدعي، كما تقرر في وقت لاحق من تاريخ صدور هذا القرار في حق المدعى عليه في دفع التكاليف القضائية التي يتحملها المدعي، كما تقرر في وقت لاحق من تاريخ صدور هذا القرار في حق المدعى عليه في دفع التكاليف القضائية التي يتحملها المدعي.

3.3. تقرر في وقت لاحق من تاريخ صدور هذا القرار في حق المدعى عليه في دفع التكاليف القضائية التي يتحملها المدعي، كما تقرر في وقت لاحق من تاريخ صدور هذا القرار في حق المدعى عليه في دفع التكاليف القضائية التي يتحملها المدعي، كما تقرر في وقت لاحق من تاريخ صدور هذا القرار في حق المدعى عليه في دفع التكاليف القضائية التي يتحملها المدعي.

جاءت به.

4. تقرر في وقت لاحق من تاريخ صدور هذا القرار في حق المدعى عليه في دفع التكاليف القضائية التي يتحملها المدعي، كما تقرر في وقت لاحق من تاريخ صدور هذا القرار في حق المدعى عليه في دفع التكاليف القضائية التي يتحملها المدعي.









